

الإجابة النموذجية، مقياس منهجية البحث العلمي، ماستر 1، قانون خاص، 2025 - 2026

ج 01: (05ن)

خطأ: يمكن تحديد مشكلة البحث العلمي قبل اختيار الموضوع محل الدراسة، فتكون هي سببا أو مصدرا لاختيار الموضوع.

وتحدد انطلاقا من عدة مصادر منها: قراءة الوثائق العلمية، من المحاضرات، الملتقيات، استفسار ذوي الاختصاص. ويجب التأكد قبل اعتمادها على توافر الشروط التالية: أن تكون قابلة للحل، توفر المعلومات بشأنها، تراعي جوانب الحياة، ذات قيمة علمية.

بعد أن تكون سببا في اختيار الموضوع، تحرر على شكل سؤال رئيسي استفهامي ضمن عناصر المقدمة.

ج 02: (05ن)

صحيح: للقراءة دورا هاما في إنجاز البحث العلمي، حيث يتدخل كل نوع من أنواعها في أحد مراحل كالتالي:

- 1- **القراءة السريعة الكاشفة:** تكون مباشرة بعد جمع المادة العلمية، فهي تأتي في المرحلة الثالثة من مراحل إعداد البحث العلمي، وهي تساعد على أخذ فكرة عامة حول الموضوع، وتدعيم قائمة المراجع بوثائق جديدة، تحديد مدى درجة ارتباط ما تم جمعه من وثائق علمية مع الموضوع.
- 2- **القراءة العادية:** فهي تساعد على الفهم الجيد، وتكون ضمن مرحلتين تقسيم الموضوع وتخزين المعلومات، فهي تهدف إلى تقييم وغرلة المعلومات، وتصنيفها إلى أساسية وأخرى ثانوية، ربحا للوقت والمجهود.
- 3- **القراءة المركزة:** تأتي في المرحلة الأخيرة مرحلة الكتابة، بهدف التحليل والتفسير والنقد مع مراعاة قواعد الاقتباس والتهميش.

ج 03: (05ن)

صحيح: يقصد بالبناء الهيكلي لموضوع البحث محل الدراسة وضع خطة، ولأجل ذلك هو يخضع لمجموعة من الشروط والقواعد المنهجية، المتمثلة في:

- الاعتماد كأصل على خطة أحادية ثنائية التقسيم؛
- اشتمال الخطة على جميع عناصر وأجزاء الموضوع، وعدم إدخال عناصر دخيلة؛
- تفادي التكرار في الموضوع؛
- عدم صياغة العناوين بصيغة استفهامية، بل ترد في صيغة تقريرية؛
- الاعتماد على مبدأ الملاءمة، أي أنها قابلة للتغيير والتعديل؛
- كل عنوان أدنى تابع للعنوان الذي يليه وصولا إلى عنوان الموضوع محل الدراسة، مع عنونة الفروع بعناوين ناطقة؛
- مراعاة التوازن في التقسيم والتسلسل بطريقة منهجية؛

- إبراز الباحث شخصية من خلال الابتعاد على النقل الحرفي من المراجع.

ج 04: (05ن)

خطأ: ذكرت حالات السرقة العلمية ضمن المادة 03 من القرار الوزاري 1082 على سبيل الحصر لا المثال، وما يدل على ذلك جاء ضمن هذه المادة من خلال عبارة: "تعتبر سرقة علمية بمفهوم هذا القرار...تعتبر سرقة علمية ما يأتي:...". وأيضا المادة 18 منه حيث جاء فيها: "يبلغ كل إخطار من أي شخص كان بوقوع سرقة علمية كما هي محددة في المادة 3 من هذا القرار...". إلى جانب المادة 27 منه الناصة على أنه: "...كل تصرف يشكل سرقة علمية بمفهوم المادة 3 من هذا القرار...".

فمن خلال هذه المواد يتبين أنها ذكرت على سبيل الحصر، ولو أنه كان يجب أن تذكر على سبيل المثال لا الحصر، نظرا للتطور السريع في مجال الذكاء الاصطناعي، وحتى لا يفلت من يرتكب سرقة علمية غير وارد ذكرها ضمن حالات المادة 3 من هذا القرار من العقاب.

الاطلاع على الأوراق: يوم الأحد 31 / 05 / 2026، على الساعة 09.30، قاعة الأساتذة -الجناح الإداري-.